

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة
بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٧ لسنة ٢٠١٠ قائمة رقم (١١٣) ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخة فى ٢٩/٢/٢٠٢٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تقيد الشركة المنتجة مالكة العلامة التجارية المبين اسمها بعدد بالقائمة
رقم (٢٢٠) المرفقة - فى سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية ، والذين
يكتفى بالفحص الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة على رسائهم طبقاً لما هو ثابت
بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

قائمة (رقم ٢٢٠) للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري
طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ	الماركة	الصف	المنشأ	مصانع الشركة المعتمدة	الشركة المنتجة والمنشأ	٢
ألمانيا	Febi Bilstein إضافة : Febi Germany	قطع غيار سيارات	تعديل من : ألمانيا إلى : متعدد	Ferdinand Bilstein GmbH & Co., KG	Ferdinand Bilstein GmbH & Co., KG ألمانيا المدرجة بالقرار الوزاري رقم ١٠٠٧ لسنة ٢٠١٠ قائمة (١١٣) ملحوظة : يتم شحن الرسائل من الموانئ البحرية والجوية بأوروبا وإصدار مستنداتها من الشركة المنتجة بألمانيا .	١

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، ويُلقى

القرار الوزاري رقم ٦٦٤ لسنة ٢٠١٩

صدر فى ٢٠٢٠/٣/١٦

وزير التجارة والصناعة

فيضين جامع